

الخلافة

يعد موضوع المسؤولية الشخصية للموظف العمومي من الموضوعات الجديرة بالدراسة والبحث، حيث أصبحت ضرورة حتمية تدعمها عدة إعتبارات منها، السياسية والقانونية والإقتصادية والإجتماعية والتاريخية... إلخ، لدرجة أنها أصبحت مسلم بها في مختلف النظم القانونية المقارنة.

لذا فأساس مسؤولية الموظف هو الذي يميزها من حيث طبيعة هذا الأخير والنتائج المترتبة عنها في كل من القانون المدني والقانون الإداري، فإذا كان كل خطأ في القانون المدني يؤدي إلى مسؤولية مرتكبه أو المسؤول عنه ويلزمه بالتعويض فإن هذه القاعدة من القانون المدني لا توجد بنفس القوة في قانون المسؤولية الإدارية بحيث لا يكون الموظف مسؤول عن كل خطأ ارتكبه.

فإذا كانت القاعدة العامة أن الموظف يسأل عن كل خطأ ارتكبه إذ لا بد من أن نفرق بين الخطأ الشخصي والخطأ المرفقي، حيث يستوجب الفقه والقضاء والتشريع أن يكون خطأ الموظف مرتكب خلال ممارسة الوظيفة أو خارجها.

وكإستثناء من قاعدة إنفصال المسؤوليات يمكن أن تجتمع الموظف ومسؤولية الإدارة في حالات معينة وبالتالي يترتب التعويض في الذمة المالية لكليهما إلا أن مقدار التعويض يختلف باختلاف درجة كل منهما.

كما رأينا أيضا وبعد تسليط الضوء على الأحكام العامة للموظف العمومي وعلاقته بالإدارة والنظام التأديبي للموظف العام، أنه لا يجوز متابعة ومسائلة الموظف إلا بعد إثبات المسؤوليات المترتبة عليه نتيجة أخطائه الشخصية.

وبما أن الإدارة مسؤولة إتجاه المتعاملين معها فلا بد من تحريك إجراءات المسائلة التأديبية وتوقيع الجزاءات على الموظف سواء أكانت قضائية أو إدارية وذلك حسب الخطأ المرتكب من طرف الموظف.

وما إستنتجناه من دراسة مسؤولية الموظف عن أخطائه الشخصية أن هذا الموضوع في حاجة إلى الدراسة والبحث المحكم والمنظم للمسؤولية الإدارية بصفة عامة، سواء لمسؤولية الإدارة أو مسؤولية الموظف وما نطالب به ونفتخره أن يكون هذا التوسع بعملية تشريعية بحثة

حيث يتدخل المشرع في إقرارها وتحديد أسسها وبيان شروطها ونطاقها، وهذا ما تدعوا إليه طبيعة القضاء الإداري الجزائري في ظروفه الحالية خاصة وأننا نعلم من بين مميزات القانون الإداري المرونة والتغير، مما يجعله قابلا للتطور وفق إعتبارات مختلفة.

كما نطالب من الجهات المختصة التعمق أكثر في المسؤولية الإدارية بشكل عام ذلك أنه وإن كان من الصعوبة إثبات مسؤولية الموظف عن خطأه الشخصي أو المرفقي خاصة أثناء قيامه بوظائفه فلا بد من الإتجاه إلى مسؤولية الإدارة بالدرجة الأولى لأنها المعنية بالسهل على تقديم الخدمة الأفضل للجمهور المتعامل معها وكذا المسؤول الأول عن التنظيم والتسيير الحسن للمرفق العام وإنضباط موظفيها وحسن سيرتهم لأن الموظف هو واجهة الإدارة أما الجمهور كما سبق ذكره.

ونرجوا أننا قد وفقنا في إيصال المعلومات، كما نرجوا أن يكون هذا العمل الذي هو في الحقيقة إمتداد للدراسات السابقة التي قام بها رجال القانون أن يكون مفيدا لكل طلبة العلوم القانونية والإدارية على وجه الخصوص.